



التظلم على مخالفات الإعلانات الصحية

عن الخدمة

تمكن هذه الخدمة الشركات والمؤسسات من الطعن في المخالفات المسجلة سابقاً لشروط ومتطلبات الإعلانات الصحية.

إجراءات الخدمة

- الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية وتقديم الطلب
- تقوم إدارة التمكين والامتثال الصحي بمراجعة التظلم والتحقق منه.
- في حالة رفض التظلم، يتم إرفاق الملاحظات وإرسالها للمتعامل.
- في حالة الموافقة على التظلم، يتم التعديل على المخالفة استناداً إلى ملاحظات المتعامل.

المستندات المطلوبة

- الأوراق الثبوتية (يتم إزالة المخالفة في حال استيفاء الأوراق الثبوتية).

الشروط والمتطلبات

1. يجب تقديم ما يفيد صحة التظلم.

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

قنوات تقديم الخدمة

أماكن استلام الخدمة

- [الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع](#)
- مراكز تقديم الخدمة (مراكز سعادة المتعاملين التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع)

الدعم

Tawasol@moh.gov.ae

قنوات الدفع

- الدفع الإلكتروني

الجمهور المستهدف

- الشركات والمستثمرون في القطاع الصحي والقطاع الصيدلاني

المصادر

- [خدمة التظلم على مخالفات الإعلانات الصحية-7](#)
- [الرسم التوضيحي - خدمة التظلم على مخالفات الإعلانات الصحية - PDF 525 KB.pdf](#)

الادارة

الرقابة والتفتيش

القطاع

التنظيم الصحي

الخدمة الرئيسية

الرقابة والتفتيش

رمز الخدمة

110-07-005-005

تصنيف الخدمة

إجرائية

نوع الخدمة

من الحكومة إلى الأعمال

أهداف التنمية المستدامة

الصحة الجيدة والرفاه